الكبير أبو المظفر أنه يجوز له قبول الهدية بخلاف الحاكم فإنه يلزم حكمه .

قلت ينبغي أن يقال يحرم عليه قبولها إذا كانت رشوة على أن يفتيه بما يريده كما في الحاكم وسائر ما لا يقابل بعوض وا أعلم .

العاشرة لا يجوز له أن يفتي في الأيمان والأقادير ونحو ذلك مما يتعلق